

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٣١١) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ١٥ / ٥ / ٢٠٢٢

بشأن تجديد قيد وسيطى تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيطى التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، بنفس أرقام قديمهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم وهم:-

م	اسم الوسيط	الكود	تاريخ التجديد	الصفة	الرقم القومي
١.	ملحت رشدي فرج جرجس	٢٩٩٢٠	٢٠٢٣/٤/٢٨	حر	٢٥٦٠٩٠١١٩٠٠٣٢٩
٢.	هشام حسين رمضان حسين	٢٦٤٣٣	٢٠٢٣/٦/٦	حر	٢٨٢٠٤٠٤٠١٠١٣٣١

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح